

# جمعية فلايتة الخميل للخدمات الإنسانية

مسجلة بالرقم (1322) تحت اشراف  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

سياسة الاشتباه لعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الارهاب  
تم اعتمادها في اجتماع مجلس الادارة رقم (3) بتاريخ 27 / 4 / 1446 هـ

تم اعتماد  
14



## سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 1433/5/11هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### البيان

#### مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجيات الاستثمار المعلنة.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.

11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
12. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والنزاهة بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.

موضوع الاجتماع	معرض اجتماع
الاجتماع الثالث لجمعية هلالية الخميل عام ١٤٤٦ هـ	

مكان الاجتماع	صالة الاجتماعات بمقر الجمعية	تاريخ الاجتماع	وقت بداية الاجتماع	٤ مساء
		٢٧ / ٤ / ١٤٤٦ هـ ٣٠ / ١٠ / ٢٠٢٤ م		
المشاركون	الاسم	ملاحظات		
	١	هلال بن كبيش بن مشعان الخميل ( رئيس مجلس الإدارة )		
	٢	نواف هلال كبيش العتيبي ( نائب رئيس المجلس )		
	٣	نايف صالح مبارك العتيبي ( عضو مجلس الإدارة )		
	٤	مبارك بن زايد بن مبارك الدماسي ( عضو مجلس الإدارة )		
	٥	مساعد بن صالح بن مبارك العتيبي ( عضو مجلس الإدارة )		

ملاحظة :- لم يتغيب أحد من الأعضاء .

محاور الاجتماع
<ol style="list-style-type: none"> <li>١- مناقشة لائحة دور مجلس الإدارة في التعامل مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب</li> <li>٢- مناقشة آلية التدقيق لاختيار فاعليه وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة غسل الأموال</li> <li>٣- مناقشة سياسة مكافحه غسل الأموال وتمويل الإرهاب</li> <li>٤- مناقشة تعيين مسؤول الالتزام بالجمعية وتحديد مهامه الوظيفية.</li> <li>٥- مناقشة آلية الإبلاغ في حال وجود شبهه غسل الأموال وتمويل الإرهاب</li> <li>٦- مناقشة اليه تحديد وتقييم وفهم وتوثيق ومخاطر جرائم تمويل الإرهاب</li> <li>٧- مناقشة سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب</li> <li>٨- مناقشة سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال، وجرائم تمويل الإرهاب</li> <li>٩- مناقشة لائحة إجراءات اختيار المستفيدين</li> <li>١٠- مناقشة سياسة الالتزام والامتثال .</li> <li>١١- مناقشة آلية ملف تقييم المخاطر الكامنة والمتأصلة وطرق التعامل معها والحد منها .</li> </ol>

<p>١- بعد المناقشة تم اعتماد لائحة دور مجلس الإدارة في التعامل مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب</p> <p>٢- بعد المناقشة تم اعتماد آلية التدقيق لاختيار فاعليه وكفافية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة غسل الأموال</p> <p>٣- بعد المناقشة تم اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب</p> <p>٤- بعد المناقشة تم اعتماد تعيين الأستاذ / نواف هلال كبيش العتيبي مسؤول الالتزام بالجمعية وتحديد مهامه الوظيفية كما في القرار المرفق</p> <p>٥- بعد المناقشة تم اعتماد آلية الإبلاغ في حال وجود شبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .</p> <p>٦- بعد المناقشة تم اعتماد آلية تحديد وتقييم وفهم وتوثيق ومخاطر جرائم تمويل الإرهاب .</p> <p>٧- بعد المناقشة تم اعتماد آلية سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب .</p> <p>٨- بعد المناقشة تم اعتماد آلية سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب .</p> <p>٩- بعد المناقشة تم اعتماد لائحة إجراءات اختيار المستفيدين .</p> <p>١٠- بعد المناقشة تم اعتماد سياسة الالتزام والامتثال .</p> <p>١١- بعد المناقشة تم اعتماد آلية ملف تقييم المخاطر الكامنة والمتصلة وطرق التعامل معها والحد منها</p>		<p>قرارات وتوصيات الاجتماع</p>
<p>تاريخ إعداد المحضر</p> <p>١٤٤٦/٤/٢٧ هـ</p>	<p>رئيس مجلس الإدارة / هلال الخميل</p>	<p>معد المحضر</p>
<p>تاريخ الاجتماع التالي</p>	<p>الساعة ٥:٠٠ مساء</p>	<p>وقت انتهاء الاجتماع</p>

وعلى ذلك جرى توقيع الأعضاء :

التوقيع	المنصب	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة	هلال بن كبيش بن مشعان الخميل
	نائب رئيس مجلس الإدارة	نواف هلال كبيش العتيبي
	المسؤول المالي	نايف صالح مبارك العتيبي
	عضو مجلس الإدارة	مبارك بن زايد بن مبارك الدماسي
	عضو مجلس الإدارة	مساعد بن صالح بن مبارك العتيبي

وتقبلوا أطيب تحياتنا ،،،

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

هلال كبيش الخميل العتيبي

الختم